

التذهب في أدلة متن الغاية والتقريب (متن أبي شجاع)

فصل (في زكاة عروض التجارة) .

وتقوم عروض التجارة عند آخر الحول بما اشترت به ويخرج من ذلك ربع العشر .

وما استخرج من معادن الذهب والفضة بخرج منه ربع العشر في الحال .

وما يوجد من الركاز ففيه الخمس في الحال